

تحكم ايها الالم في قصي فقت وضحتها بين يديك وجعلتها وقفاً عليك . تحكم ما زال في العين بقية من الدمع وفي القلب بقية من الاين . اضرب بقضيبك الحجري على صخرة القلب البشري وففر منه مع الدمع ينابيع الرحمة وينابيع المركبة . اضرب على القلوب ما استطعت واملأ بفتحاتك الارض والهاء في الحياة الا ما صنعت وما الخلود الا ما شاء      الدكتور تقولا نياش

## نقود الورق (بنك نوت)

(٢)

٣٠ نظرة مame في منشأ البنك نوت وشروط التعامل بها  
 ان البنك نوت ملن اوساط السيدة التعاون الخيرية المحلي للتعامل والبيع والشراء ،  
 واتعامل بها مبني على الثقة العامة والاعتماد الاجتماعي للذين لولاهما ما توسع  
 القوم في الاعمال التجارية والمشاريع الاقتصادية بل ليقي التجاراة في نطاق ضيق  
 لا يرجى توسيعه . ولا قيمة حقيقة للبنك نوت في حد ذاتها بل ان قيمتها اسمية  
 مؤسسة على الثقة التجارية المتبادلة بين افراد المجتمع حسبما ققدم وتعدي في هذا  
 اثواب مثل سائر الوراق التجارية والغايات التي تنشأ من عقد القرص وبيع  
 البغاله وتحويل الdrachem من مدينة الى اخرى ومن ملكه الى ثانية الا ان البنك  
 نوت اسهل مأخذها في التعامل من الوراق التجارية لما تقل هذه الوراق من  
 يد الى يد من القرائن والشراء والاصطلاحات مما يجعله السواد من الناس لاسيما  
 اذا كانت السماع الى آجال بسيدة

وقد اعتقاد القوم في سالف الايام ان وجود طابع الحكومة على القراء ليس  
 المائية كان بعد تلك الوراق شوداً مثل سكة الذهب والفضة والنحاس الا ان  
 غير الايام وضوارق . لخدنان اظهرت خطاء هذا الظن . لما جرته على البيوت المائية  
 من التراب والدمار . ومن امثال ذلك ما جرى في فرنسا حيث اصدرت هذه  
 الدولة نقود الورق او القراء المائية "Assignates" وماحدث من القلاقل في  
 الولايات المتحدة حتى تقدت بيران حرب عوان تدعى حرب الانشقاق . وعليه  
 فلا يتحقق لبيوت المائية والحكومات منها كانت متزلها من النظام وحسن الادارة

ان تصدر البنوك واقرطيس المالية وتضعها على باط التعامل عجرد اعتقادها انها تتسلك من دفع قيمتها متى شاءت فالاقرطيس المالية لا تعتبر رأس مال ولا تنزل منزلة الشرف ان لم تكن مضمونة بذهب او املاك او قرطيس مالية غيرها تكفل دفع قيمتها عند الحاجة . ولا يمكن اصدارها الا نتيجة اعمال ومقاييس تجارية فتحذ الاوراق واسعة لاعباء رأس المال والتوسيع في الاستناده منه فتتمكن بذلك المائون من انتقام باعمال كثيرة برأس مال واحد

اما في تركيا فكان اصدار نحوه لورق في ١٤ يناير (ابريل) سنة ١٨٦١ وجعل التعامل بها اجاريآ مخلا دور المكوس والكارلش الذي ط فتح حق رفضه . وتاج هذه الاوراق يقسم الى اقسام مختلفة اهبا سد قيمة القوائم القديمة القديمة وجهاً وسد غير سنة ١٨٦١ وانسراوات السابقة وكان قد اشر على قسم من هذه الاوراق اي ما يبلغ قيمتها ١٥٠ مليون قرش ان لا توضع في التعامل والتداول قبل حلول شهر اكتوبر (مارس) سنة ١٨٦٢ فوزعت على الاهلي وبغض عوضها نحوه ذهب وفضة ولكن لم تقر الحكومة بالغاية التي رمت اليها وفقيت حالة المالية في ارتباك . فرفع قرداد باشا الصدر الاعظم الشهير بياناً في ٦ كانون الثاني سنة ١٨٦٣ الى السلطان عبد العزيز ذم فيه التعامل بالشائعه وبين ما تعرف من الاضطراب في التجارة وما تورثه من الصعوبات للهالية وان لا يرجع الى التعامل بها الا في ادنى درجة القصوى من الحاجة . وكانت نتيجة البيان ان الصدر اراده في ١٢ حزيران تقضي بمحجع القوائم كلها لاسيما حينما رأى اهبوط العظيم في اسعارها فالبيزة الذهب كانت تاوي ٣٥٠ غرشاً من فروش الشعاعة . وعتقد قرداً بثانية ملايين ليرة التكليفيه دفع منها من ١٠ نحوه سنة ١٨٦٤ الى ١٣ اينوف ٧٧٠ ٩٠٧ غرس وذلك اربعون بالمائة من القيمة الاشتباريه من مبلغ القوائم واعطى بالرعيه اسهمه تدفع بالتكلافه ( وهي التغول نوليده ) Consolide وتعترضنا هنا مسئلة اخرى وهي : ما هي كمية الاوراق المالية (١) التي تصدرها

(١) يفرق كتب الافرنج بين اسطلاحين متداولين في علم المالية الواحد نحوه لورق papier-monnaie ويريدون بهذه الكلمة الاوراق المالية التي تصدرها الحكومات وتجبر الاهليين على التعامل بها واثني papier de monnaie وبخصوصها في اقرب الاسباب بالاوراق المالية التي تصدرها البنوك وبهيكل Billet de banque وتسى بشك نوت

كل دولة من الدول فقد تناقض الماليون في هذه المثلثة خوبلاً وكثيراً عن طرق قبض في حلها ففهم من ذهب الى ان اطلاق الحرية للبيوت لتصدر ما تشاء من الاوراق ليجدو بحرية التجارة من تحديد كيتها ونافذهم فريق آخر وانك فالددة هذه الحرية بين حرم في مضارتها وجاءت عبر الایام ورثة التاريخ معززة هذا المذهب الاخير وادامت ان تحديد كيبة الاوراق التي تصدرها البيوت وسن القوانين لذلك يصوّل ان حقوق العامة والخاصة كيف لا والبيوت المالية عرضة لكن التغيرات الصجائية والضواري، التي بيت في المحيان ومن امثلة ذلك الازمة المالية الاميركية سنة ١٩٣٦ والحرب العالمية الحاضرة، فان البيوت المالية يصعب عليها التماص من مثل هذه المآرِق وقد تضطر الى الاجحاف بحقوق الناس والاحجام عن دفع قيمة الاوراق المالية فتوقع الشرر غال الناس والثروة العمومية، وهو اختلاف الماليون في هذا الشأن فقد امتحنوا المثلثة حلاً مرضياً من ثemselves اذ لكن الدول ا اليوم فوانين وستن تسير بتجهيزها في اصدار القراءيس المالية ولكن هناك امر لا يمكن بت الحكم فيه وهو تحديد كيبة الاوراق التي تصدرها كل حكومة او تجيز بنوكها اصدارها، فيتفق كبار الماليون عند هذه المسألة لا يستطيع حلها ولا يتمنى له ان يضع طلاقعة عمومية مطردة بل جل ما توصل اليه الماليون ينحصر في القواعد العامة الآتية

١° ان تكون كيبة الاوراق المتداولة في الاسواق في نسبة معتدلة لعامة حركة التجارة فيها ودرجة ثروة البلاد

٢° بما ان صدار الاوراق يفضي الى تعطيل قسم من النقود او اصدارها الى خارج البلاد تكون نسبة الاوراق المتنام الى التصميم المعطل من النقود او المعدّر الى خارج ابلاد معتدلة . ومن هنا يتقوى ان لا يبعث بالنقد كله الى الخارج حفظاً لميزانية اندماج (المملكة المتحدة - المدينة) في المدينة او المملكة الواحدة

٣° ان تسد القراءيس المالية بهذه او غيره تسوية قيمة ثابتة لقيمة الاوراق المعدّة بالائق


وقد كانت كيات القراءيس المالية قبل الحرب الحاضرة في بعض الدول كما يجيء في اسفل حق اصدار الاوراق المالية محصور في فرق في سك فرق

وكان معظم الاوراق التي يصدرها لا يتجاوز **٥٨٠٠** ميليون فرنك . وكان مجموع الاوراق التي اصدرها بنك انكلترا حتى **٣٠** مايو سنة **١٩١٢** - **٤٧٥** **٣٣٦** ولكن في انكلترا يندر اخرى تصدر البنك نوت وكندا في متصرفتها . وبلغت الاوراق المالية التي اصدرتها المانيا حتى سنة **١٨٩٩** - **٥٢١** **٦٠٠** مارك ولكن قوانين المانيا تجيز للبنوك اصدار مبلغ اعظم من ذلك بشرط ان تخضع بعض القوانين  
والبنك المغربي في تركيا امتياز باصدار الاوراق المالية بشرط ضمانة ثلث قيمة الاوراق بذهب يترتب في صندوقه . ولكل دولة سن وقوانين تسير عليها في صالح البنوك باصدار الاوراق المالية او البنوك نوت وتختلف هذه القوانين باختلاف الدول الا انها ترجع اسهامها الى امر واحد وهو ضمانة الاوراق بذهب او اوراق تقديرية غيرها او املاكه . وهناك غير هذه الشروط لضرب صعبا عن ارادتها تحقيق ال تمام

وقد يكره الناس احياناً على التعامل بالبنك نوت وذلك في الازمات المالية والسياسية فتصدر الحكومة امراً تفرض به على وساياها ومن مسكن بلادها ان يتعاملوا بها ولا يتحقق لهم ان يسلووها بالذهب ولا ينصلوا البنك الذي اصدرها على تصريفها الا في اجل معين تصريفه الحكومة وقد حدث مثل ذلك في فرنسا سنة ١٨٤٨ وسنة ١٨٧٠ وفي بليجيكا سنة ١٨٤٨ وكما هي الحالة الآتى في توكيما . هذه احوال تجري في أزمنة الازمات ولكن التعامل بالبنك نوت في الاحوال العادية اختياري

وقبل ان نختتم مثاتنا هذه لا بد من كلية تهوّطاً في الاوراق المزورة وهن  
لقططر البنوك الى دفعها، ان البنوك ليست سلطة في دفعها الا انها تتصرف احياناً  
في لامس اذا كانت الاوراق مزورة تزويراً محكماً متقدماً ينافي الصورة الاصبة في  
ادق اجزئها ويشرط ان حاملها قد اخذها بلامة الية ولم يكن يعرفها . ولا  
تدفع البنوك الاوراق المفقودة والمزورة . الا انهم عند قصبة الحساب اذا  
بقيت بعض الاوراق غير مدفوعة يسلم البنك قيستها الى الحكومة وهي تدفعها  
اذا صولت بها





سينما الاستثناء، دروي

متنازع الأشخاص ١٩٨٦  
أمام الصناعة ١٣١